

حقوق الموظفين خلال حملة تنظيم نقابة

وفقاً للقانون الوطني لعلاقات العمل، يتمتع الموظفون، وليس أصحاب العمل، بالحق في تقرير ما إذا كانوا يرغبون في وجود نقابة تمثلهم أم لا. لا يجوز لصاحب العمل ردًا على جهود التنظيم النقابي القيام بما يلي:

- تقليل الأجر أو ساعات العمل أو المزايا. ❌
- زيادة صعوبة العمل أو تقليل جاذبيته، مثل تغيير جداول العمل أو رفض العمل الإضافي أو فصل الموظفين. ❌
- فصل الموظفين أو تخفيض درجتهم أو نقلهم بسبب التعبير عن وجهات نظر مؤيدة للنقابة أو مكافأة الموظفين على التعبير عن آراء مناهضة للنقابة. ❌
- فرض متطلبات جديدة للأوراق الرسمية للحفاظ على التوظيف. ❌
- إخبار الموظفين بأنه لا جدوى من اختيار الانضمام إلى نقابة. ❌
- الاتصال بجهات إنفاذ القانون، بما في ذلك إدارة الهجرة والجمارك الأمريكية. ❌

لا يجوز أيضاً لصاحب العمل تعيين أطراف خارجية للقيام بأعمال أو تصريحات ممنوع عليه القيام بها أو قولها. كما لا يجوز للأطراف الخارجية التي يتعاقد معها صاحب العمل أن تدعي تمثيلها للهيئات الحكومية أو المجلس الوطني لعلاقات العمل.

في حال تدخل صاحب العمل في حقلك في تشكيل نقابة أو الانضمام إليها أو مساعدتها، يمكنك تقديم شكوى بوجود ممارسة عمل غير عادلة لدى المجلس. يتاح لدينا مترجمين فوريين.

ابحث عن مكتب المجلس الوطني لعلاقات العمل في منطقتك على bit.ly/NLRBOffices

اتصل بنا على: 1-844-762-6572

راسلنا عبر البريد الإلكتروني:

publicinfo@nlrb.gov

أرسل شكوى على: bit.ly/FileACharge

معلومات إضافية على nlrb.gov

